



COMUNE DI EMPOLI

Consiglio degli Stranieri

بلدية امبولي انتخاب المجلس الاستشاري للأجانب

تعريف المجلس الاستشاري للأجانب

يعتبر جهاز استشاري للهيئة التنفيذية وللمجلس البلدي. ويتم سماع رأيه خاصة في المواضيع التي تتعلق بالقرارات التي تهم الاجانب في بلدية امبولي. ومن خلاله يتم اصال المعلومات الى هيئة البلدية ومجلسها التي تخص اوضاع الاجانب وبوجه عام سماع رأي المواطنين الاجانب فيما يتعلق بادارة الحكم البلدي. المجلس الاستشاري يكون السند الاساسي للمواطنين الاجانب المقيمين في امبولي حتى يتسنى لهم ممارسة حقوقهم المعترف بها من القوانين ومن الدستور المحلي سواء كانوا افراد ام جمعيات بما فيها حقوق المشاركة والحصول على المعلومات. ويعتبر المجلس الاستشاري للاجانب نقطة ارتكاز لجميع النشاطات الاستعلامية والتخاطب والمشاركة وتبادل الاراء التي تخص مشاكل الاجانب المقيمين في امبولي من عدة نواحي منها التعليم والعمل والثقافة واوقات الفراغ والصحة والخدمات. كل هذا من اجل تفضيل الحوار والانخراط او التكامل ما بين الحضارات المختلفة وتجذب جميع انواع التميز العنصري والتمادي والعنف ومن اجل تثبيت حقوق الانسان.

من اجل تحقيق هذا الهدف يقوم المجلس بسماع الاراء المختلفة من الاجانب والتي تتعلق بالسياسة المحلية التي تخصهم. و يعطي رأيه فيما يخص المبادرات المتعلقة بالاجانب والخارجة عن هيئات موسساتية. كما يهتم بتنظيم الندوات والدعوات لتسهيل الحوار بين المواطنين والجمعيات ومؤسسات حكومية عامة وخاصة المتواجدة على اراضي البلدية. و يقوم باعطاء النصائح للجمعيات الاجنبية التي ترغب في القيام ببعض المشاريع المدعومة ماليا من البلدية. ويعمل على تثبيت حق التصويت الفعال والغير فعال لجميع الاجانب المقيمين. المجلس يتكون من 15 عضوا بما فيهم الرئيس ونائب الرئيس. جلسات المجلس تكون شرعية اذا حضرها اغلبية الاعضاء. جلسات المجلس تكون عمومية مفتوحة ويتم بث جدول الاعمال الى رئيس البلدية والى رئيس المجلس البلدي والى رؤساء المجموعات في المجلس وذلك من باب المعرفة فقط.

شروط من له الحق في التصويت او الانتخاب

يعتبروا ناخبات وناخبين للمجلس الاستشاري المواطنين والمواطنات الاجانب او الاجئين السياسيين والذين عند تاريخ الاقتراع بحوزتهم الشروط التالية:

- جنسية بلد اجنبي او حالة لاجئ
- ورقة اقامة دائمة carta di soggiorno او اقامة عادية soggiorno سارية المفعول او قيد التجديد
- ان يتجاوز عمر ال 18 سنة
- ان يكون مسجل ومقيم في بلدية امبولي

في أي حال من الاحوال لا يجوز للمواطنين الاجانب الذي يحملون الجنسية الاجنبية وجنسية ايطالية او جنسية بلد ينتمي الى المجموعة الاوروبية الحق في الانتخاب. ثبوت الشروط المطلوبة يكون عبر اظهار:

- جواز السفر او أي وثيقة اخرى شرعية وصالحة للسفر او الهوية الشخصية carta d'identità.
- ورقة اقامة دائمة carta di soggiorno او اقامة عادية soggiorno سارية المفعول او قيد التجديد مع اظهار وصل التجديد

شروط المرشحين للانتخاب

يُعتبروا اعضاء للمجلس الاستشاري الذين:

- بحوزتهم الشروط التالية:
- 1. جنسية بلد اجنبي او حالة لاجئ
- 2. ورقة اقامة دائمة carta di soggiorno او اقامة عادية soggiorno سارية المفعول او قيد التجديد
- 3. ان يتجاوز عمر ال 18 سنة

- ان يكونوا مقيمين في ايطاليا على الاقل لمدة سنة واحدة
- الحائزون على الجنسية الايطالية او جنسية من دول المجموعة الاوروبية وبنفس الوقت حائزون على جنسية اجنبية
- ان لا يكونوا في موضع عدم الترشيح وعدم المناسبة اللتان تخصان اعضاء المجلس البلدي
- ان لا يكون هناك قرار طرد صادر بحقهم
- ان لا يكونوا في مجلس استشاري اخر يخص موضوع الهجرة ومتواجد في محافظة فلورنس.

الاقتراع

على كل ناخب عند الحضور للمركز للانتخاب احضار:

1. جواز السفر او وثيقة اخرى صالحة للسفر او Carta d'identità ايطالية

2. ورقة اقامة دائمة carta di soggiorno او اقامة عادية soggiorno سارية المفعول او قيد التجديد مع اظهار وصل التجديد
يمكن للناخبين التصويت بوضع اشارة على الشعار وعلى اسم مفضل من المرشحين وذلك بكتابة الاسم في الفراغ الخاص بذلك بلغة ذات احرف لاتينية او الرقم الذي تحمله المرشحة او المرشح.
اذا تم التصويت فقط للقائمة فيتم اعطاء الصوت فقط للقائمة
اذا تم التصويت فقط لاسم مفضل فيتم اعطاء الصوت ايضا للقائمة
يتم الغاء كل ورقة اقتراع تحمل علامات مميزة لتعرف فيها او لا تدل على حرية تعبير الناخب بشكل لا شك فيه.
يتم بدء فرز الاوراق رأسا بعد اغلاق مركز التصويت.
اوراق الاقتراع الملغية او البيضاء لا يتم تعدادها من عدد الاصوات الشامل والشرعي.

يحق لكل قائمة مقعد بمقدار تناسبى لحصولها على الاصوات. يتم ضرب عدد الاصوات التي تحصل عليه القائمة بعدد مقاعد الهيئة الاستشارية وتقسيمها على عدد الاصوات الشرعية الناخبة للحصول على مجموع المقاعد التي فازت بها القائمة. اذا لم يتم تسليم جميع المقاعد الخمسة عشر 15 يتم تسليمها الى القائمة او القوائم التي حصلت على خانة العشرات الاكبر ابتداء من الارقام الاكبر وحتى انتهاء المقاعد. في حالة التساوي للرقم العشري تحصل القائمة على مقعد اذا كانت حصلت مسبقا على مقاعد اقل. واذا ايضا المقاعد التي تم الحصول عليها مسبقا متساوية تحصل على المقعد المتبقي القائمة التي حصل مرشحوها على اكبر عدد من الاصوات التفضيلية لهم.

اعلان النتائج الانتخابية

تقوم لجنة الانتخابات بعد الفرز بالاعلان عن النتائج وتذكر اسماء المرشحين الفائزين.
يتم انتخاب المرشحات او المرشحين الذين حصلوا على اكبر عدد تفضيلي داخل القائمة وحتى انتهاء المقاعد المنسوبة. في حالة تساوي عدد اصوات التفضيل فيتم اعطاء المقعد الى المرشح اكبر سنا.